

التعليق على كتاب بلوغ المرام (٧١) كتاب الطهارة / باب المسح على الخفين (٢)

محمد الشرافي

سم بالله باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللسامعين وللمشاهدين ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى وعن ثوبان رضي الله عنه قال قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سارية فامرهم ان - 00:00:00 تمسح على العصائب يعني العمائم والتساخين يعني الخفاف. رواه احمد وابو داود وصححه الحاكم. بسم الله الرحمن. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فان هذا حديث ثوبان رضي وفيه قال بعث رسول الله صلى الله - 00:00:30

وسلم سرية. بعث يعني ارسل والسرية هي القطعة من الجيش او هي مجموعة اما قطعة من الجيش اذا كان الامام امرهم من الجيش. كأن يكونوا في غزو ثم امر السند بخصوص - 00:00:56 او تكون سرية مبعوثة من المدينة مباشرة. قال العلماء وهي ما بين خمسة اشخاص الى ثلاث مئة او اربع مئة ولم يبين في الحديث هذا اين بعثم؟ ولماذا بعثهم؟ لأن الحكم لا يختلف بهذا - 00:01:17 وقوله فامرهم ان يمسحوا على العصائب. اما هم ليس المراد هنا امر الالزام وانما اباح لهم ورخص وقوله ان يمسحوا على العصائب فسرها بقوله يعني العمائم - 00:01:40

فيتمسح العصائب يعني العمائم وسميت العمائم بالعصائب لانها تعصب الرأس اي تدار عليه وتصير له لفافة وقوله والتساخين يعني كذلك امرهم بالمسح على التساخين. ثم فسرها بقوله يعني الخفاف - 00:02:06 الخفاض تعني بذلك يتمسح الخفين. والحديث يقول رواه احمد وابو داود والصحوة الحاكم وايضا صحو الذهبي والزيدي والنوعي فيما نقله عنهم الالباني عليهم رحمة الله جميعا طيب في هذا الحديث فوائد - 00:02:36 منها مشروعية بعث السرايا. مشروعية بعث السرايا. والذي بعثهم هو الامام او نائبه في هذا الشأن والذي بيعتهم الامام او نائبه في هذا الشأن وانقوا وقد تكون هذه السرية للاستطلاع استطلاع العدو - 00:03:03 او للمناوشة او ما اشبه ذلك ومن الفوائد جواز المسح على العمائم جواز المسح على العمائم وقد مضى معنا في حديث ابي هريرة رضي الله عنه في الوضوء وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:36 مسح على العمامة وعلى ناصيته والعمامة والخففين وعرفنا شيء من احكامها ولنلخص آآ الراجح فيها الان فنقول العمامة تلبس على الرأس تلبس على الرأس والعمام عند العرب والعمامة من عند العرب اما محنة - 00:04:07 او ذات دؤابة او صماء محنة او ذات دؤابة وصماء ويجوز وال الصحيح ان يجوز المسح عليها جميعا وال الصحيح ايضا انه لا يشرط لا يشترط لها الطهارة قبل اللبس وايضا فليس فيها تحديد في المدة - 00:04:37

فليس فيها تحديد في المدة ويتمسح اكوارها وتتنزع اقوارها يعني لفاتها لفائفها. ومن الفوائد جواز المسح على الشراب جواز المسح على الشراب وجه ذلك ان قوله والتساخين والتساخين يشمل الشراب - 00:05:13 الشراب لانها تفید القدم بالتسخين لانها تفید القدم بالتسخين وعليه فنقول ما يلبس على الرجل ثلاثة انواع ما يلبس على الرجل

ثلاثة انواع وكلها يجوز المسح عليها النوع الاول الاخفاف - 00:05:56

النوع الاول وهي مصنوعة من الجلد الثاني الجوارب وهي التي تسمى عندنا بالشراب تصنع من القطن او الصوف او غيرهما وهذا عليها الثالث ان تلف - 00:06:30

تلف الثوب يلف الثوب على الرجل يلف لفن. مثل الشاش تعرفون الشاش حق الجروح؟ فلو لف على رجله تماما حتى تغطت فيجوز وهذا قد يحتاجه الانسان اذا لم يكن عنده - 00:07:18

خف ولا جوارب فما دام انها تغطي الرجل تماما فيجوز المسح عليها وتدخل في عموم هذا الحديث في قوله والتساخين تدخل في عموم هذا الحديث يقول والتساخين ومن الفوائد توجيه الناس في امور الشرع بما يناسبهم - 00:07:45

توجيه الناس في امور الشرع بما يناسبهم فتبين الاحكام ستبين احكام اذا احتاجها الناس لقوله بعد السرية فامرهم. بعد سرية فامرهم نعم. وعن عمر رضي الله عنه موقوفا وانا رضي الله عنه مرفوعا اذا توضاً احدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما ول يصلى فيهما ولا يخلعهما ان شاء - 00:08:27

ان شاء الا من جنابة اخرجه الدارقطني والحاكم وصححه قوله وعن عمر موقوفا يعني ان هذا من قول عمر رضي الله عنه وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم قوله وعن انس مرفوعا - 00:09:13

يعني انه من قول النبي صلى الله عليه وسلم في قبيل كيف يكون مرفوعا موقوفة فالجواب انه لا مانع ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال ويكون عمر رضي الله عنه ايضا قال - 00:09:39

لكنه لم ينسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم فصار موقوفا عليه صار موقوفا عليه لكنه له حكم الرفع له حكم الرفع طيب قوله اذا توضاً احدكم اذا توضاً احدكم - 00:10:06

يعني اذا اتم وضوءه احدكم يعني ايتها الامة فيشمل الرجال والنساء وقوله ولبس خفيه يعني لبس خفيه بعد ان توضاً وقل فليمسح عليهما فليمسح عليهما يعني اذا توضاً واكمروا وضوءه حتى وصل القدمين - 00:10:39

مسح على الخفين. وقوله ول يصلى فيهما اللام هنا للامر انها ساقنة لكن المقصود بالامر الاباحة. لكن المقصود الامر رباحة فيجوز ان يصلى في خفيه. وقوله ولا يخلعهما ان شاء الا من جنابة - 00:11:28

ولا يخلعه من يشاء الا من جنابة. يعني اذا احدث الحدث الاصغر فانه لا يجب عليه ان يخلع الخفين لكن ان احدث الحدث الاكبر وارد ان يفترسل فيجب ان يخلع الخفين - 00:12:09

ليعلم بدنك بالماء في هذا الحديث فوائد منها اولا ان الكلام المنسوب قبله احسن ان ما نسب الى النبي صلى الله عليه من الشرع يسمى مرفوعا. ان ما نسب الى النبي صلى الله عليه وسلم من الشرع قولا او فعلا يسمى - 00:12:39

مرفوعة اسم مرفوعة وما نسب الى الصحابة رضي الله عنهم يسمى موقوفا وما نسب الى الصحابة رضي الله عنهم يسمى موقوفا طيب ما نسبة الى من دونهم؟ تابعين سمي ها - 00:13:18

انت سنن مقطوعة وليس منقطعا المنقطع يكون في المرفوع اذا سم مقطوعة ومن الفائض اشتراط اكمال اشتراط الطهارة اشتري الطهارة لمن ليس الخفين لكي يجوز له لكي يجوز له ان يمسح عليهما - 00:13:51

لكي يجوز له ان يمسح عليهما ومن الفوائد انه لا يلبس لا يلبس الخف اليمين حتى تكتمل طهارته بفسل الرجل اليسرى واضح ولا لا؟ هذى مسألة مهمة يقع فيها بعض الناس - 00:14:27

خاصة من يستعمل الكنادر الكثيرة للشراب العسكريين وما اشبه ذلك تقول لا تلبس الخف اليمين الشراب اليمين حتى تفسل اليسار ولا العكس السلام عليكم والا اعطيكم مثلا انسان عليه الشراب - 00:15:08

وانتهى الوقت راح يتوضأ هنا ما يجوز ان ما يجوز ان يمسح. وش سوى؟ خلع الشراب اليمين ثم غسل رجله ولبسها الشراب ثم خلع اليسير وغسلها ولبسها نقول اما وضوئك فصحيح. واما اذا جيت تممسح ما تممسح - 00:15:33

لماذا نقول لانك لبست الشراب اليمين قبل كمال الطهارة. هو يقول اذا توضاً احدكم ولبس خفيت توضاً يعني تماما واضح ولا ماذا

يفعل؟ نقول انتظر لا تلبس شرابة اي ملح حتى تغسل الرجل اليسرى. تكون توضأت - [00:15:58](#)
ومسألة فيها خلاف لكن هذا هو الارجح انه ما يلبس الشراب الايمن حتى يغسل الرجل اليسرى. اذا اكتمل طهارته بدأ
طيب ومن الفوائد جواز الصلاة في الخفين جواز الصلاة في الخفين. ومن باب اولى - [00:16:24](#)

الصلاه في الشراب وهل يجوز الصلاه في النعال كنادر الجواب نعم يجوز بل هي سنة احيانا الصلاه في النعال سنة ابو حسن
كملي احيانا نقول افعلها احيانا قال قائل وهل يجوز ان اصلي بالنعال في المسجد؟ يقول لو فعلت صلاتك صحيحه - [00:16:58](#)
لكن هل ينبغي ذلك اليوم ما ينبغي ان تفاجئ الناس بهذا ولا سيما ان اكثر الناس ما يعرف جوازها بل ربما قطع صلاته وانكر عليك
وخاصة في فراش فرشة المساجد مفروشه - [00:17:39](#)

واصلا ما يدرؤن عن جواز الصلاه في النعال فلا تفاجئ الناس طيب قال اريد ان اطبق السنة. تقول طبقها في النافله في بيتك او اذا
طلعتم الى البر واضح؟ يمكن تطبقها في غير هذا الموضوع. ومن الفوائد - [00:18:05](#)

الفوائد ان الانسان لا يلزم بخلع الخفين ولا الشراب ليغسل قدميه قوله ولا يخلعهما ان شاء ومن الفوائد انه اذا اصابته جنابة وجب
ان يخلع الخفين او الشراب اذا صلتوا جنابة وجب ان يخلع الخفين او الشراب - [00:18:33](#)

ليغسل غسلا كاملا ومن الفوائد انه استدل بعض العلماء بهذا الحديث على ان انه لا توقيت انه لا توقيت في مسح الخفين. لقوله ولا
يخلعهم ان شاء الا من جنابة - [00:19:22](#)

وهذا فيه كلام نوجله الى الحديث الاخير. اوضح. اقرأ عن ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمسافر
ثلاثة ايام وليليهن وللمقيم يوما ولليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهم. اخرجه القطني وصححه ابن خزيمة - [00:19:58](#)

قوله الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص يعني اذن وسمح ادي نوى سمح بالرخصة معناها التسهيل وقوله للمسافر ثلاثة
ايام وليليهن وللمقيم يوما ولليلة هذه مدة المسح - [00:20:28](#)

هذا مدة مس عالخفين ان المسافر له ان يمسح ثلاثة ايام بلياليها واما المقيم في يوما ولليلة فان قيل فمتى تبدأ المدة؟ متى تبدأ المدة؟
في الجواب انه من اول مسح بعد الحديث. من اول مسح بعد الحديث - [00:21:07](#)

فليس من اللبس وليس من الحديث فليس من اللبس وليس من الحديث. وقوله اذا تطهر يعني اذا توضأ الوضوء التام فلبس خفيه
ومثلها الشراب مثلها الشراب الخفين مثلها الشراب ان يمسح عليهم - [00:21:41](#)

ان يمسح عليهم يعني اذا توضأ ومسح رأسه مسح خفيه في هذا الحديث فوائد منها مراعاة الشرع مراعاة الشرع لاحوال المكلفين.
باحوال مكلفين فيعطي كل احد ما يناسب حاله يعطي كل حد ويناسي محاله. حيث هنا اذن للمسافر ثلاثة ايام - [00:22:22](#)

لانه يحتاج اذا هذا الترخيص بعكس المقيم فلا يشق عليه. ومن الفوائد اشتراط الطهارة قبل لبس الخفين لجواز المسح اشتغلت
طهارة قبل الجواز المسح قبل اللبس لجواز المسح ومن الفوائد - [00:23:07](#)

ان المقيم ان مدة المسح المقيم يوم وليلة ومدتها للمسافر ثلاثة بلياليها نعم. وعن ابي بن عمارة رضي الله عنه انه قال يا رسول الله
امسح على الخفين؟ قال نعم. قال يوما؟ قال نعم. قال ويومين؟ قال نعم. قال وثلاثة ايام؟ قال نعم - [00:23:46](#)

وما شئت اخرجه ابو داود وقال ليس بالقوى اولا هذا الحديث ضعيف. ضعفه البخاري والدار الركن وابو حاتم وغيرهم وقوله رضي
الله عنه يا رسول الله امسح عن الخفين الهمزة هنا بالاستفهام - [00:24:30](#)

يعني هل امسح على الخفين؟ وقوله نعم يعني امسح الخفين وقوله يوما ويومين وثلاثة يعني هل امسح هذى المدد يعني هل امسح
هذه المدد؟ قوله نعم وما شئت يعني من غير تحديد المدة. يعني من غير تحديد للمدة. طيب - [00:25:02](#)

هذا الحديث لو صح فيه فوائد منها ان من طرق تحصيل العلم السؤال ان من طرق تحصيل العلم السؤال ولكن ينبغي للسائل امراض
او ثلاثة ثلاثة الاول الا يسأل الا من كان اهلا - [00:25:47](#)

الا يسألنا ما كان اهلا بامانته وعلمه اهلا بان يكون امينا عالما فيما يسأل عنه والثاني والثاني ان يكون مقصوده من السؤال تحصيل
العلم للعمل ان يكون مقصوده من السؤال تحصيل العلم للعمل. الثالث - [00:26:29](#)

ان يتأنب بادب السؤال ان يتأنب بادب السؤال فيحسن الخطاب ويوضح السؤال وينتبه عند الجواب لتلقيه الى اخره من ادب السؤال. ومن فوائد الحديث انه لا توقبت في مسح الخفين - 00:27:05

انه لا توقبت في مسح الخفين. وقد دل هذا الحديث على ما اشرنا اليه من حديث ثوبان لا مفهوم حديث عمر وانس في قوله ولا يخلعهما ان شاء الله من جنابة - 00:27:38

ولكن يجاف عن هذا الحديث ثلاث اجوبة الاجابة عن هذا الحديث ثلاث اجوبة. الجواب الاول انه ضعيف فلا حجة فيه ولا استدلال به اليوم الثاني انصح ان صح فنقول هو مطلق يقيد باحاديث التوقيت - 00:28:07

مطلق يعني بغير توقيت. يقيد باحاديث التوقيت الجواب الثالث ان صح فيحمل على حال الضرورة يحمل على حال الضرورة كأن يكون في مكان بارد جداً كان يكون في مكان بارد جداً - 00:28:46

لو خلع خفيه لتضررت قدماه او خلع خفيه لتضررت قدماه او حال العجلة حال العجلة كأن يكون هارباً من عدو او من سبع او يكون معه رفقة قلت معه رفقة - 00:29:20

لو تأخر في خلع الخفين ربما فاتوه وضاع ر بما من فاتوه هو ضاع او عطلاهم فالصواب اذا انه لابد من التوقيت يوم وليلة للمقيم ثلاثة بلياليها للمسافر. والله تعالى اعلم - 00:29:55

السلام عليكم الصحابة اولاً يحسّبون يوم للمقيم ثلاث مسافر يعني كان لديهم لا هم التوقيت يعرفونه اذا لبس الظهر بكراة الظهر يقف فليس بالتوقيت بالثوابي مثل اللي عندنا بالاجمال - 00:30:34

يعرف ان الاوقات بيعرّفونها كتحسّب احياناً بقدر ما تنحر جزور قدر ما ترى قد مذهب الذاهب الى مكان ويرجع قدر قدر. بدون توقيت لكن ليس دقيقة مثل توقيتنا وحنا ادق توقيت واكثر في العمل - 00:31:12

وهم ما عندهم التوقيت وعندهم العمل نعم يقول السائل احسن الله اليك هل يصح صلاة الضحى في السيارة وانا جالس حيث انتظر اطفالي عند لا عندك وقت الضحى من طلوع الشمس الى الظهر - 00:31:33

الذى يصح الصلاة في السيارة هو المسافر نعم هذا يقول احسن الله اليك هل اذا كان هناك شيخ يغتاب الناس ويكثر من الكلام على تحصيل الدنيا؟ هل يؤخذ عنه العلم ام يترك - 00:31:58

ينظر في حاله مش هذا السؤال انا ما احب الا اسئلة مثل هذا يقول احسن الله اليك كلام في الناس وفلان وعلان لا تجيبيونه عندنا في مجالسنا يقول هل يجوز لطالب العلم ان يستدين لينفق على نفسه واهله للتفرغ؟ ثم يأتي بعد ذلك يعمل شهراً او شهرين - 00:32:22

لدينا اعد السؤال قل احسن الله اليك هل يجوز لطالب العلم ان يستدين لينفق على نفسه واهله للتفرغ ثم يأتي بعد ذلك يعمل شهراً او شهرين ليسدّد دينه يحرص ان يجمع بين العمل - 00:32:47

وبيّن طلب العلم ولكن لو لواحتاج بالاستدانة لا بأس النبي صلى الله عليه وسلم توفي والدرهم مرهونة عند يهودي في ثلاثة صاعا من شعير لاهله يقول احسن الله اليك اذا لبست الكنادر اعزكم الله - 00:33:09

ما هي الطريقة للمسح عليها؟ هل هي امسح على الشراب من بدايتها الى نهاية الشراب؟ وصلة واحدة؟ ام الى نهاية الكنادر فقط لا الكنادر يتمسح عليها التي تغطي الكعبين ثم تمسح كالشراب كالخفين من اطراف الاصابع الى ان تشرع في - 00:33:32

الساقي ثقوا لابد ولذلك ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في نعاله فصلى الصحابة رضي الله عنهم في ابن ادم بما في اثناء الصلاة خلعوا فخلعوا مثله فلما سلمت - 00:33:57

استفهم منهم ورأينا انك خلعت فخلعنا هذا من تمام امتثالهم. فاخبرهم ان جبريل عليه السلام اخبره ان في اه نعاله نجاسة فخلعه الخفين او الكنادر او حتى الشراب. تجاوز الصلاة - 00:34:22

يقول احسن الله اليك هل يجوز صبغ اللحية او شعر الرأس بلون اسود او بغير من الالوان الاسود لا يجوز واما غيره فيجوز يقول

احسن الله اليك لو توضدون لنا حديث - 00:34:43

ثلاثة تمنع دخول الملائكة للبيت الجنب والكلب الصورة من الصور المجرمة اذا كانت في البيت فانها تمتلىء الملائكة منه والمراد هنا ملكة خاصون ومن ملكة الحفظة فانه مع الانسان دائما - 00:35:01

نعم. يقول احسن الله اليك اذا لبست شرابا على شراب آخر فاي يمسح تممسح العلوي لا على اذا كنت لبسته على طهارة سواء كانت طهارة الاولى او طهارة المسح - 00:35:28

فتممسح الاعلى لكن الحكم يبقى للأسفل لأن المدة يقول احسن الله اليك مسح ودخل في الصلاة ثم تذكر ان الوقت قد انتهى فهل يقطع الصلاة؟ نعم كأنه ما توظأ يقضى الصلاة ويذهب في آخر شرابه - 00:35:46

ويتوظأ ويعيد الصلاة يقول احسن الله اليك شخص يقول تزوجت بالزوجة الثانية لكون زوجتي الاولى لم تنجب لي. ولكن ابنتليت باذها ولا احب طلاقها لما بيننا من ايش ابنتليت ايه - 00:36:09

ولا احب طلاقها لما بيننا من سابق العشرة فما النصيحة لي وما النصيحة لها والمرأة عموما المسلمات عموما في الزواج الجواب انها تصبر وانت ايضا تصبر وليس زواج الرجل من ثانية - 00:36:32

معناه ان يكره الاولى ومن اوضح الدليل في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج على عائشة كم سبع عاش هي الثالثة ترى خديجة ثم سودة ثم عاش رضي الله عنها - 00:36:51

والزوجة بعدها سبع او كان ثمان وهي احب الخلق اليه احب الناس اليه عائشة رضي الله عنها وتزوج عليها بعض النساء تظن انه اذا تزوج زوجها عليها ان يكرهها هذا ليس صحيح - 00:37:09

ولا سيما مع الحاجة مثل ما ذكر الان السائل يريد اولادا وانه ما تنجب صحيحا ينبغي لها ان تتعقل تكتبت غيرتها الغير الموجودة ولا تجعل هذه الغيرة تفرق بينها وبين زوجها - 00:37:27

نعم يقول احسن الله اليك ما كيفية قطع الصلاة ان اسلم ولا انه ما تسلم اذا اكتشفت انك تعوضه فانك تنصف يعني واقف تمشي مثل واحد واقف تحرك ذهب ما يحتاج تسلم - 00:37:47

السلام انه في اخر نهاية الصلاة يقول احسن الله اليك المسح على الكنادر الجوتي الرياضي وهو تحت الكعب هل يصح المسح عليه لا الذي يمسح ما كان مثل الخفين والخفان هما اللباس من الجلد الذي يغطي الكعبين - 00:38:07

اخر سؤال يقول المسح على البسطار العسكري هل اشيله واصلی بالجورب؟ لا جائز البسطار العسكري جائز ولا سيما ان المعروف في المسطر هذا فيه خيوط يربطونها باشق شقة فنسخة فالحمد لله صلي به - 00:38:30

لكنك احرص اذا دخلت المسجد تنظر فيه قد يكون فيه اذان وقدر فتممسحه - 00:38:49